



## مذكرة السياسات

### في المحور:

## نحو أجندة حماية اجتماعية مراعية للعدالة الجندرية في الأردن

آب/أغسطس  
2023

أ.د. مار لوغرونو، مستشارة أولى، منظمة النهضة العربية (أرض)  
يسرى حسونة، باحثة<sup>1</sup>، منظمة النهضة العربية (أرض)

### المرأة والحماية الاجتماعية: ما أهمية هذه المسألة؟

تواجه المرأة عبر أرجاء العالم قضايا متنوعة تشمل محدودية الوصول إلى التعليم، والنقص في الخدمات والتغطية الصحية والتمييز بين الجنسين، وعمل الرعاية غير مدفوع الأجر، وارتفاع معدلات الفقر، وزيادة أوجه الضعف والتأثر عند التقدم في السن نظراً لغياب نُظم الحماية الاجتماعية الكافية والمناسبة (مجلس التعاون المشترك بين الوكالات بشأن الحماية الاجتماعية SPIAC-B، 2019). إن برامج الحماية الاجتماعية أداة فعالة للتخفيف من هذه المخاطر والتصدي لها، إذ تُعرف الحماية الاجتماعية عموماً على أنها «مجموعة السياسات والبرامج التي تهدف إلى القضاء على الفقر والاستضعاف والاستبعاد الاجتماعي، أو حماية جميع الأشخاص من ذلك طوال سنين حياتهم» (Elena Camilletti et al, 2022, p. 10). وفي حين تتخذ برامج الحماية الاجتماعية أشكالاً مختلفة وتستخدم أساليب عدة لاستهداف أوجه الضعف والهشاشة، فقد حددت توصية منظمة العمل الدولية بشأن الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية، 2012 (توصية رقم 202) الحد الأدنى من مجموعات الضمانات الأساسية والشاملة من الضمان الاجتماعي المحددة على المستوى الوطني والتي يجب أن تكفل، في حدها الأدنى وطوال الحياة، إمكانية الحصول على الرعاية الصحية الأساسية وأمن الدخل الأساسي لجميع المحتاجين. ويجب أن تشمل الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية على الأقل الضمانات الأساسية الأربعة التالية من الضمان الاجتماعي (منظمة العمل الدولية):

1. الحصول على الرعاية الصحية الأساسية، بما في ذلك رعاية الأمومة؛
2. توفير أمن الدخل الأساسي للأطفال، وتوفير الحصول على التغذية والتعليم والرعاية وأي سلع وخدمات ضرورية أخرى؛
3. توفير أمن الدخل الأساسي للأشخاص في سن العمل العاجزين عن كسب دخل كافٍ، لاسيما في حالة المرض، والبطالة، والأمومة والإعاقة؛
4. توفير أمن الدخل الأساسي للأشخاص المسنين.

تحمل أرضيات الحماية الاجتماعية وعوداً للنساء اللاتي يُمتلن نسبة كبيرة بين الفئات المستبعدة من نُظم الحماية الاجتماعية الحالية. أظهرت الدراسات أن برامج الحماية الاجتماعية تعزز المساواة بين الجنسين وتدعم المرأة طيلة حياتها بحيث تُسهم في «تحسين التعليم للفتيات وصحة المرأة أثناء الحمل والوضع، وفي تقليص الفقر عبر مراحل الحياة؛ أثناء الطفولة والمراهقة وكذلك في سن الشيخوخة وتحديداً للمرأة» (Elena Camilletti et al, 2022, ص. 10). يمكن لُنظم الحماية الاجتماعية المصممة بعناية تقليص الفجوات القائمة بين الجنسين من حيث معدلات الفقر، وتعزيز فرص المرأة في الحصول على الدخل الشخصي وتوفير طوق نجاة للنساء المحتاجات (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2015).

ما يزال دمج مسائل المساواة بين الجنسين (الجندر) وتناولها في الحماية الاجتماعية متفاوتاً وغامضاً حتى يومنا هذا ما يترك المخاطر والقيود المحددة التي تواجهها المرأة دون حل (هيئة الأمم المتحدة للمرأة، 2015). كما يحول هذا الأمر دون قدرة المرأة على الانضمام إلى برامج الحماية الاجتماعية المختلفة والاستفادة منها خاصة في المجتمعات التي تُعزز الأدوار التقليدية المنوطة بالجنسين الأمر الذي يزيد من تأثر النساء بالفقر وتعرضهن له (الوكالة السويدية للتعاون التنموي الدولي Sida، 2019). بُغية تحقيق توازن في أوجه عدم المساواة القائمة بين الجنسين، ينبغي أن تسير برامج الحماية الاجتماعية وضماناتها جنباً إلى جنب مع السياسات التي تشجع على توفير ظروف العمل اللائق للمرأة، إذ تظل الوظائف مدفوعة الأجر مصدر الدخل الرئيسي لمعظم البالغين في سن العمل. تشمل هذه السياسات، ولا تقتصر على: تساوي الأجور في العمل الرسمي (في القطاعين العام والخاص)؛ وإتاحة البنية الصحية والخدمات والسياسات التي تُخفف من مسؤولية المرأة غير المتناسبة من حيث الرعاية غير مدفوعة الأجر (الأسرية والمنزلية)، إذ يحّد ذلك من مشاركتها في سوق العمل الرسمي ويدفعها نحو غير الرسمي منه، ويُقلل كذلك من فرصها في الاستفادة من منافع تأميني الأمومة والشيخوخة (الاتحاد الدولي لنقابات العمال ITUC، 2018) (الوكالة السويدية للتعاون التنموي الدولي Sida، 2019) (منظمة العمل الدولية، 2021)؛ ومن فرص التسجيل العادل في الضمان الاجتماعي أيضاً، إذ تشير منظمة العمل الدولية إلى أنه وحتى مع حصول النساء على معاش الشيخوخة استناداً إلى برنامج ممول بالضرائب، إلا أنهن يتلقين منافع قليلة بسبب معايير الأهلية المحدودة لمثل هذه البرامج أو التمييز ضدهن (منظمة العمل الدولية، 2021).

العاملات 27.9% فقط (313,571 امرأة من إجمالي 122,843 من المؤمن عليهم)، في حين بلغت نسبة المتقاعداً حوالي 16.3% (33,252 امرأة من إجمالي 203,289 متقاعد ومتقاعدة) (جمعية معهد تضامن النساء الأردني SIGI، 2021). علاوة على ذلك، تجدر الإشارة إلى أن نظام التأمين الصحي الذي يُعد من المقومات الأساسية لهذا القانون ما يزال معطلاً حتى الآن.

ترتبط التحديات الأخرى التي تواجه النساء بتدني الأجور في القطاع الخاص، ومحدودية فرص العمل في القطاع العام، وغياب البنية التحتية والخدمات الداعمة لعمالهن، مثل سهولة الوصول إلى مرافق رعاية الأطفال ووسائل النقل. على الرغم من وجود مبادرات قانونية إيجابية فيما يتعلق بإنشاء مرافق ميسرة لرعاية الأطفال،<sup>4</sup> إلا أن 47% من النساء في الأردن لا يدخلن سوق العمل نظراً لعدم وجود نظام نقل عام فعال وفقاً لدراسة أجرتها مؤسسة صداقة ومؤسسة فريدريش إيبيرت في عام 2018. (اللوباني، 2019)

علاوة على ذلك، تعد المعايير الجنديرية التقليدية للمرأة مسؤولة بشكل أساسي عن العمل المنزلي وأعمال الرعاية غير مدفوعة الأجر بغض النظر عن وضعها الوظيفي، ما يضع عبئاً إضافياً عليها (المنتدى الاقتصادي العالمي، 2022) (مركز الفينيقي للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية، 2023) ويتجاوز هذا التصور دور المرأة الاجتماعي باعتبارها مقدمة لخدمات الرعاية داخل أسرتها كذلك ليمتد إلى الإطار القانوني الذي يحكم الحماية الاجتماعية. وفقاً لقانون الضمان الاجتماعي رقم 1 (لسنة 2014)، يمكن للمرأة الأردنية المسجلة في الضمان الاجتماعي، على عكس الرجال، المطالبة بالحصول على منافع الضمان الاجتماعي الخاصة بها دفعة مرة واحدة إذا ما قررت ترك وظيفتها بهدف رعاية أسرتها. وفقاً لتقرير المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي لعام 2021، بلغ عدد النساء اللاتي طالبن بمعايشهن التقاعدي ما نسبته 2.81% (10,466 امرأة) (المؤسسة العامة للضمان الاجتماعي، 2021). وفي حين قد يكون هذا المبلغ المدفوع مرة واحدة من معاش المرأة بمثابة طوق نجاة للعديد من الأسر في وقت الشدة والضعف، إلا أنه لا يشجع النساء على البقاء في سوق العمل على المدى الطويل.

يُقدم صندوق المعونة الوطنية وصندوق الزكاة المخططات الممولة بالضرائب في الأردن. وفقاً لنص القانون رقم (36) لسنة 1986، يشمل عمل صندوق المعونة الوطنية تقديم الدخل المنتظم والمؤقت والمساعدات العينية للعائلات ذات الدخل المنخفض التي يعيها رجل أردني أو امرأة أردنية (Chad & Pop، 2022). كما يُعد برنامج صندوق المعونة الوطنية الرائد هو برنامج المعونة الشهرية الدائم والمتكرر. استناداً إلى النهج الرامية إلى مساعدة الفقراء، فإن هذا المخطط يوفر مزايا منتظمة على مستوى الأسرة المعيشية للعائلات التي تعيش دون خط الفقر الوطني البالغ مقداره 68 ديناراً أردنياً للفرد في الشهر. يصل البرنامج إلى أكثر من 105 آلاف أسرة، ويبلغ متوسط المعونة المقدمة ما مقداره 28 ديناراً أردنياً للفرد شهرياً. يستهدف الصندوق كذلك الأسر من خلال فئات الهشاشة والضعف الإضافية، بما في ذلك أسر الأيتام، والأسر التي تُعيلها امرأة، والأسر التي يرأسها أشخاص من ذوي الإعاقة والمسنين والمطلقات، والأسر التي تقدم الرعاية لأشخاص من ذوي الإعاقة (Chad & Pop، 2022). أما البرنامج التكميلي الثاني فهو «تكافل»، وهو برنامج يستهدف على وجه التحديد الأسر ذات الدخل المنخفض مع التركيز بشكل خاص على الأسر المعيشية التي تعيها السيدات. يكمن الهدف من هذه المبادرة في مساعدة العائلات الضعيفة والأكثر تأثراً، مع إدراكها التحديات التي تواجهها المرأة في مثل هذه الظروف. والجدير بالذكر أن اللاجئين وغير المواطنين، رجالاً ونساءً، غير مؤهلين للحصول على دعم صندوق المعونة الوطنية إذ يعتمدون في الغالب على المساعدات المقدمة من الوكالات الدولية مثل المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، وبرنامج الأغذية العالمي والأونروا.

تواجه الحماية الاجتماعية والمرأة في الأردن تحدياً مزدوجاً، فمن ناحية، يركز فهم الحماية الاجتماعية في الأردن على نموذج خيري لا على نهج قائم على الحقوق ومبني على الحد الأدنى من الضمانات الشاملة، كما يواصل شركاء التنمية الدوليون تعزيز هذا النموذج وإدامته من خلال تنفيذ نهج مجزأة تستهدف الفقر في برامجهم. من ناحية أخرى، وباستثناء قطاع التعليم ربما إذ يُمكن الجزم بتفوق النساء على نظرائهن الذكور فيه، تظل النساء في الأردن على الهامش من حيث الاستفادة من ضمانات الحماية الاجتماعية مثل التأمين الصحي وأمن الدخل طيلة حياتهن.

يتألف نظام الضمان الاجتماعي في الأردن من مخططات قائمة على اشتراكات العاملين في القطاع الرسمي، ومخططات تمولها الضرائب لنحو 60 بالمئة من البالغين الموظفين في الاقتصاد غير الرسمي وعائلاتهم. وفي حين تُعد نفقات الأردن على الضمان الاجتماعي الأعلى في المنطقة (بحيث تصل إلى 12.6% من الناتج المحلي الإجمالي)، إلا أنه يعاني ثغرات كبيرة تؤثر على الأطفال والأشخاص من ذوي الإعاقة، كما أن نحو 40% من كبار السن، ومعظمهم من النساء، لا يمكنهم الحصول على معاش الشيخوخة أو ما يعرف بالراتب التقاعدي (Chad & Popo، 2022)

يتجلى التزام الأردن بالحماية الاجتماعية في دستوره لعام 1952؛ إذ تُلزم المادة (6) الحكومة بأن تكفل العمل والتعليم وتكافؤ الفرص للجميع، بينما تُحدد المادة (23) متطلبات التعويضات الخاصة المقدمة للعمال المعيلين، وتلك المقدمة في حالات التسريح والمرض والعجز، والطوارئ الناشئة عن طبيعة عملهم. ويتجلى هذا الالتزام كذلك في قانون صندوق المعونة الوطنية رقم 36 (لسنة 1986)<sup>2</sup> الذي تأسس بموجبه صندوق المعونة الوطنية، وقانون الضمان الاجتماعي رقم 1 (لسنة 2014)، إذ يُحددان معاً استحقاقات الضمان الاجتماعي سواء تلك القائمة على الاشتراكات أو الممولة بالضرائب لجميع الرجال والنساء والفتيات والصبيان في الأردن. (Chad & Popo، 2022)

علاوة على ذلك، تشمل الأطر القانونية الأخرى قانون الصحة العامة رقم (47) لسنة 2008، وقانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة رقم (20) لسنة 2017، وتعليمات خدمات الأمومة والطفولة وتنظيم الأسرة رقم (5) لسنة 2004، وقانون العمل رقم (8) لسنة 1996، ونظام الخدمة المدنية رقم (9) لسنة 2020،<sup>3</sup> ونظام رعاية المسنين رقم (96) لسنة 2021، ونظام التأمين الصحي المدني وتعديلاته رقم (83) لسنة 2004،<sup>4</sup> وقانون التقاعد المدني وتعديلاته رقم (34) لسنة 1959، وقانون التقاعد العسكري رقم (33) لسنة 1959.

وعلى الرغم من وجود إطار قانوني متين، يشمل نوع واحد على الأقل من منافع الحماية الاجتماعية ما نسبته 27.8% فقط من السكان (منظمة العمل الدولية -لوحدة بيانات الحماية الاجتماعية). وفيما يتعلق بالمخططات القائمة على الاشتراكات، تواجه النساء تحديات كبيرة في الحصول على هذه الخدمات؛ إذ لا يزال وصول النساء إلى التأمين الاجتماعي من خلال المخططات القائمة على الاشتراكات هامشياً، ويرجع ذلك إلى ثلاثة عوامل رئيسية وهي: تدني معدل مشاركة المرأة في سوق العمل الأردني إلى حد كبير (14.4% مقابل 54% للذكور (وزارة العمل الأردنية، 2021))؛ وعند مشاركة المرأة في سوق العمل، فغالباً ما يكون ذلك في سوق العمل غير الرسمي؛<sup>5</sup> وعندما تعمل النساء بصفة رسمية، فإن معظمهن لا يشتركن في الضمان الاجتماعي.

بحسب منظمة العمل الدولية، ثمة عدد كبير من الموظفين بدوام كامل على الصعيدين الوطني والدولي من غير المسجلات أو المشتركات في الضمان الاجتماعي (منظمة العمل الدولية، 2021). تشير البيانات إلى أنه وحتى نهاية عام 2017، بلغت نسبة المؤمن عليهم والمشمولتين في تأمينات الضمان الاجتماعي من النساء

2 قانون صندوق المعونة الوطنية رقم 36 لسنة 1986

3 قانون الخدمة المدنية وتعديلاته رقم 9 لسنة 2020

4 نظام التأمين الصحي المدني رقم 83 لسنة 2004

5 في الوقت الذي يُقدّر فيه أن حوالي 25% من النساء، بما في ذلك المواطنات الأردنيات واللاجئات، يعملن في قطاع العمل الرسمي، أو في مشاريع صغيرة أو لحسابهن الخاص (منظمة العمل الدولية، 2018)، فلا توجد إحصائيات دقيقة بشأن النسبة الصحيحة للنساء العاملات في سوق العمل غير الرسمي في الأردن (منظمة العمل الدولية، 2021). وبالنسبة للنساء العاملات في القطاع غير الرسمي، فهن غير مشمولات في مخططات الحماية الاجتماعية القائمة على الاشتراكات.

6 في عام 2020، صدر نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة سواء أكان ذلك في منزل الأم أو في دار رعاية أطفال مسجلة. كما تسمح الأنظمة لمرافق رعاية الأطفال المسجلة بالحصول على منافع نقدية مباشرة لتغطية كلفها التشغيلية. (منظمة العمل الدولية، 2022).

## سبيل الماضي قُدمًا

يجب أن تكون المرأة في محور سياسات الحماية الاجتماعية واستراتيجياتها من أجل التخفيف من أوجه عدم المساواة بين الجنسين على المستويين العالمي والوطني؛ إذ ينبغي أن تتبع الحماية الاجتماعية نهجاً مراعية لاعتبارات المساواة بين الجنسين وقائمة على نهج دورة الحياة لتجنب التعزيز غير المتعمد للأدوار الحالية التي تقف عائقاً أمام الفتيات والنساء طيلة حياتهن (اليونيسيف، 2021، ص.2). دعت منظمة العمل الدولية مراراً وتكراراً إلى اعتماد «سياسات حماية اجتماعية أكثر استجابة لاعتبارات المساواة بين الجنسين والتي ينبغي استكمالها بجهود أخرى تضمن توافر الخدمات العامة، وسهولة الوصول إليها وجودتها، مثل رعاية الأطفال وتوفير الرعاية طويلة الأمد لهم» (منظمة العمل الدولية، 2021، ص. 55). وقد يمثل أحد السبل الفعالة لتوسيع وصول المرأة إلى الحماية الاجتماعية في «ضمان وجود مخططات حماية اجتماعية عامة وكافية غير قائمة على الاشتراكات، مثل المعاشات التقاعدية الأساسية وضمان الحد الأدنى من إعانات البطالة» (الاتحاد الدولي لنقابات العمال، 2018، ص. 6).

يمكن لاعتماد التوصيات المعترف بها دولياً وتكييفها في الأردن أن يهدد الطريق نحو سياسات حماية اجتماعية أكثر حساسية ومراعاة لاعتبارات المساواة بين الجنسين. وتشمل توصيات الماضي قُدمًا ما يلي:

- إجراء تقييمات تُحلل العوامل التي تؤدي إلى استبعاد المرأة وتعيق شمولها في مخططات الحماية الاجتماعية الحالية.
- التحرك بعيداً عن نهج الحماية الاجتماعية وأساليبها الضيقة وذلك من خلال تضمين التحويلات الأساسية في باقة أوسع من السياسات الاجتماعية والاقتصادية بهدف إيجاد وظائف أكثر وأفضل للنساء، وتقليص عبء أعمال الرعاية والأعمال المنزلية غير مدفوعة الأجر وإعادة توزيعها.
- البناء على البرامج المستهدفة من أجل إنشاء مخططات شاملة من شأنها الحيلولة دون الوقوع في أخطاء الاستبعاد والوصم، لاسيما للنساء من الفئات الفقيرة والمهمشة.
- تجنب تقييد التحويلات النقدية بشروط تزيد من أعباء الرعاية غير مدفوعة الأجر التي تتحملها المرأة، ودمج عناصر مستجيبة لاعتبارات المساواة بين الجنسين مثل مرافق الرعاية النهارية الميسرة للأطفال وكبار السن والأشخاص من ذوي الإعاقة (الذين تقع مسؤولية رعايتهم في الغالب على عاتق النساء في سن العمل).
- النظر في استخدام الإجراءات الإيجابية لتعزيز مشاركة الإناث في سوق العمل من خلال تطبيق نظام الحصص في القطاع العام و/أو الحوافز المالية/الضريبية لتعيين النساء في القطاع الخاص واستبقائهن فيه.
- دعم ضحايا العنف المنزلي من خلال ربط برامج التحويلات النقدية بخدمات مثل التدريب المهني ورعاية الأطفال.
- ضمان تطبيق إجراءات مستجيبة لاعتبارات المساواة بين الجنسين من خلال آليات فعالة للرصد والشكاوى، بما في ذلك عمليات المراجعة الاجتماعية التشاركية التي تشمل منظمات حقوق المرأة.

يُعدّ صندوق الزكاة التابع لوزارة الأوقاف والشؤون والمقدسات الإسلامية مصدراً هاماً آخر للمساعدة الاجتماعية في المملكة، فهو يُقدم المعونة النقدية والعينية لقرابة 58 ألف أسرة/فرد في العام من غير الحاصلين على أي شكل آخر من المساعدات الاجتماعية المنتظمة. يحق للمواطنين والأجانب في آن معاً الانتفاع من صندوق الزكاة من حيث المبدأ، إذ بلغ العدد الإجمالي للمعونات النقدية التي قدمها الصندوق في عام 2020 إلى 33,100 أسرة 8,615,279 ديناراً أردنياً؛ كما سدد الصندوق ديون 160 امرأة بمبلغ إجمالي قدره 116,786 كجزء من برنامجه الخاص لمساعدة النساء الغارمات (صندوق الزكاة، 2020).

وفيما يتعلق بالحصول على الرعاية الصحية، يستفيد الأطفال دون سن السادسة فقط من تغطية الرعاية الصحية الشاملة في الأردن. أما بالنسبة للنساء في الأردن، فيتفاقم غياب التغطية الصحية الشاملة جراء محدودية البرامج الصحية التي تركز في المقام الأول على الصحة الإنجابية للمرأة وفشلها في تلبية النطاق الأوسع من احتياجات صحة المرأة بعد تجاوزها سن الإنجاب، كما تؤكد الأطر القانونية القائمة حالياً على هذا النهج، وهي: قانون الصحة العامة رقم (47) لسنة 2008، وتعليمات خدمات الأمومة والطفولة وتنظيم الأسرة رقم (5) لسنة 2004، ونظام التأمين الصحي المدني رقم (83) لسنة 2004 (منظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية (أرض)، 2023).

## كوفيد-19: عبء إضافي وحلول قليلة العدد

كما أثبتت الأبحاث والمنشورات من جميع أنحاء العالم، فقد أثرت جائحة كوفيد-19 (كورونا) بشكل متفاوت على النساء، وقد راعى جزء ضئيل فقط من السياسات المنقذة في الأردن استجابة للأزمة اعتبارات المساواة بين الجنسين، ومن بين السياسات التي وُضعت وبالبالغ عددها 26 سياسة، لم تأخذ سوى أربع منها اعتبارات المساواة بين الجنسين في الحسبان. وقد تضمنت هذه السياسات المراعية للمساواة بين الجنسين (برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، 2023):

- 1- تطبيق نظام العمل المرن للسيدات ممن لديهن أطفال دون سن الحادية عشر، الأمر الذي يسمح لهن بالعودة إلى العمل مع ضمان تلبية احتياجات رعاية أطفالهن أثناء فترة إغلاق دور رعاية الأطفال، وقد هدفت هذه السياسة إلى دعم عودة النساء إلى العمل.
- 2- استهداف برنامج تكافل على وجه التحديد الأسر ذات الدخل المنخفض مع تركيزه الخاص على الأسر التي تعيلها سيدات. هدفت هذه المبادرة إلى مساعدة الأسر الأكثر ضعفاً وتأثراً، وهي تدرك حجم التحديات التي تواجهها المرأة في مثل هذه الظروف.
- 3- اعتماد نظام الحماية الاجتماعية المرتبط بتأمين الأمومة رقم 93 لسنة 2020<sup>7</sup> ضمن قانون الضمان الاجتماعي. وقد أقرت هذه السياسة بالاحتياجات التي تميز العوامل عن غيرهن، ووفرت لهن المنافع والحماية المناسبة أثناء فترة الحمل وبعد الولادة.
- 4- تقديم مساعدة نقدية تكون لمرة واحدة للاجئين الفلسطينيين الأشد فقراً، بمن فيهم المسنون والأسر التي تعيلها نساء. وهدف هذا الدعم إلى التصدي للتحديات المالية المباشرة التي واجهتها الفئات الضعيفة خلال الجائحة.

8 مقتبس من هيئة الأمم المتحدة للمرأة (2015). أعمال الأرياض الوطنية للحماية الاجتماعية للمرأة. متاح على: [selfi/tuafed/setis/gro.nemownu.www://sptth](http://selfi/tuafed/setis/gro.nemownu.www://sptth)  
[loP-nemowNU/5102/snoitacilbuP/yrarbil/snoitces/stnemhcatA/sretrauqdaeH-fdp.ne-nemoWroFkroWsroolFnoitcetorPlaicoSlanoitaNgnikaM-10feirByci](http://loP-nemowNU/5102/snoitacilbuP/yrarbil/snoitces/stnemhcatA/sretrauqdaeH-fdp.ne-nemoWroFkroWsroolFnoitcetorPlaicoSlanoitaNgnikaM-10feirByci)

- منظمة المرأة العربية، ومنظمة النهضة العربية للديمقراطية والتنمية (أرض). (2023). منظومة الحماية الاجتماعية للمرأة في مجال الصحة في الأردن -التقرير الوطني لدولة الأردن. المؤتمر التاسع لمنظمة المرأة العربية: النساء والفتيات في المنطقة العربية: تحديات متقاطعة وأفاق واعدة. (ص. 64). ليبيا: منظمة المرأة العربية.
- تشاد أندرسون وأنكا بوب. (آذار/مارس 2022). تغيير النموذج: بناء نظام حماية اجتماعية على مدار الحياة في الأردن (Shifting the paradigm: Building an inclusive, lifecycle social security system in Jordan). منتدى سياسة الضمان الاجتماعي الشامل (ISSPF). متاح على: [https://www.developmentpathways.co.uk/wp-content/uploads/2022/03/Jordan\\_in-depth-study\\_150322-compressed.pdf](https://www.developmentpathways.co.uk/wp-content/uploads/2022/03/Jordan_in-depth-study_150322-compressed.pdf)
- إلينا كاميليتي وآخرون (2022). تعزيز التغيير التحويلي للمساواة بين الجنسين من خلال الحماية الاجتماعية: نهج تحليل (Promoting Gender-Transformative Change through Social Protection: An analytical approach). اليونيسيف.
- منظمة العمل الدولية (2018). النساء والرجال في الاقتصاد غير الرسمي: صورة إحصائية. جنيف: منظمة العمل الدولية.
- منظمة العمل الدولية (2021، 15/9). تحديات حماية الأمومة تواجه أمهات عاملات في الأردن. مأخوذ من: [https://www.ilo.org/beirut/media-centre/fs/WCMS\\_820027/lang--en/index.htm](https://www.ilo.org/beirut/media-centre/fs/WCMS_820027/lang--en/index.htm)
- منظمة العمل الدولية (2021). تقرير الحماية الاجتماعية في العالم للفترة 2020-2022: التقرير الإقليمي المُصاحب الخاص بمنطقة الشرق الأوسط وشمال أفريقيا. جنيف: منظمة العمل الدولية.
- منظمة العمل الدولية (2021). تقرير الحماية الاجتماعية في العالم للفترة 2020-2022. منظمة العمل الدولية.
- منظمة العمل الدولية (2021). تقييم نفاذ العاملين في قطاع صناعة الألبسة من الأردنيين والسوريين إلى منشآت وخدمات رعاية الأطفال في مدينة الحسن الصناعية/إربد. متاح على: [https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms\\_863507.pdf](https://www.ilo.org/wcmsp5/groups/public/---arabstates/---ro-beirut/documents/publication/wcms_863507.pdf)
- الاتحاد الدولي لنقابات العمال (ITUC). (2018). الفجوات بين الجنسين في الحماية الاجتماعية (Gender Gaps in Social Protection). الاتحاد الدولي لنقابات العمال.
- ماري قعوار وآخرون (2022). من الحماية إلى التحول: فهم مشهد الحماية الاجتماعية في الأردن (From Protection to Transformation: Understanding the Landscape of Formal Social Protection in Jordan). منتدى البحوث الاقتصادية. وزارة العمل. التقرير السنوي لعام 2021. الأردن: وزارة العمل الأردنية.
- اللجنة الوطنية لشؤون المرأة. (2023، 6 7). المراجعة الوطنية الشاملة للتقدم المحرز نحو تنفيذ إعلان ومنهاج بيجين بعد 25 عاماً -المملكة الأردنية الهاشمية. مأخوذ من: <https://www.women.jo/~women/sites/default/files/2019-12/%D9%85%D8%B1%D9%81%D9%821-%D8%A7%D8%AD%D8%B5%D8%A7%D8%A6%D8%A7%D8%AA%20%D8%A7%D9%84%D8%B3%D9%83%D8%A7%D9%86%20%D9%88%D8%A7%D9%84%D9%85%D8%B1%D8%A3%D8%A9.pdf>
- مركز الفينيق للدراسات الاقتصادية والمعلوماتية. (2023، 6 7). الحماية الاجتماعية في الأردن. متاح على: <https://www.solidar.org/system/downloads/attachments/000/000/455/original/PDF1.pdf?1469200423>
- الوكالة السويدية للتعاون التنموي الدولي (Sida). (2019). المساواة بين الجنسين والحماية الاجتماعية. جمعية معهد تضامن النساء الأردني (SIGI). (2021، 22/4). ورقة موقف -أرضيات الحماية الاجتماعية للنساء العاملات في المشاريع الصغيرة. مأخوذ من: [www.sigi-jordan.org](http://www.sigi-jordan.org); <https://www.sigi-jordan.org/article/5268>
- مجلس التعاون المشترك بين الوكالات بشأن الحماية الاجتماعية SPIAC-B. (2019). الحماية الاجتماعية لتعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين النساء والفتيات: بيان مشترك لأعمال الدورة الثالثة والستين للجنة وضع المرأة. مجلس التعاون المشترك بين الوكالات بشأن الحماية الاجتماعية، SPIAC-B.
- برنامج الأمم المتحدة الإنمائي. (2023، 6/ 7). المرصد العالمي للاستجابة المعنية بالمساواة بين الجنسين. مأخوذ من: <https://data.undp.org/gendertracker/>
- اليونيسيف. (2021). نتائج الحماية الاجتماعية والمساواة بين الجنسين عبر دورة الحياة: تجميع للنتائج الأخيرة. صندوق الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف).
- هيئة الأمم المتحدة للمرأة. (2015). أعمال الأرضيات الوطنية للحماية الاجتماعية للمرأة. متاح على: <https://www.unwomen.org/sites/default/files/Headquarters/Attachments/Sections/Library/Publications/2015/UNwomen-PolicyBrief01-MakingNationalSocialProtectionFloorsWorkForWomen-en.pdf>
- المنتدى الاقتصادي العالمي. (2022). تقرير الفجوة العالمية بين الجنسين 2022. سويسرا: المنتدى الاقتصادي العالمي.
- صندوق الزكاة. (2020). إنجازات صندوق الزكاة في 2020. الأردن: صندوق الزكاة.